أهم وسائل الإمام الشاطبي في التجديد والإصلاح

كمال راشد *

تمهيد:

إن العصر الذي عاش فيه الشاطبي كان بشكل عام[1] عصر تدهور وانحطاط، خاصة مدينته غرناطة التي أضحت آنذاك مجمعا لفلول المنهزمين في الأندلس، وظهرت عند قاطنيها آفات اجتماعية وانحرافات خلقية ودينية خطيرة، تبدت على الصعيد السياسي في مرض التناحر على السلطة مع ما يرافقه من عيوب الضعف والانقسام. أما على الصعيد الاجتماعي فقد عم التواكل وانتشرت البدع والمحدثات[2]. وقد انعكس هذا الواقع في نصوص الشاطبي التي وصف فيها حال عصره، وحال أهله من عامة الناس وخاصتهم، فقد وصف زمانه بأن إعلان الحق فيه عسير، وطالبه غريب، والقائل به مهتضم الجانب، وهو زمان (قد ظهر فيه الشح المطاع، والهوى المتبع، وإعجاب كل ذي رأي برأيه) وأنه على الجملة

[1] لم يخل هذا العصر من قمم علمية رائدة، بذلت ما في وسعها لإصلاح ما فسد، وتجديد روح النهضة في الأمة، ففيه عرف الغرب الإسلامي إلى جانب الشاطبي العلامة ابن خلدون، وظهر في المشرق ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمهما الله. لكن جهود هؤلاء لم تؤد إلى تحقيق آمالهم في ترقيع الخلق الذي كان قد اتسع إلى حد لا تنفع معه محاولات الأفراد. وتأمل هنا إشارة الشاطبي في قوله ــ بعدما ذكر مساوئ زمانه ــ: (فلا بد في ذلك من الرجوع إلى الأصل، لأن قائل الحق موجود وإن قل) فتاوى الإمام الشاطبي ص: 185.

[2] أبو الأجفان محمد، مقدمة الإفادات والإنشادات، ص: 34.

(زمان وقوع ما أخبر به الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم، وأن المتمسك فيه بدينه كالقابض على الجمر)[1] أما أهله فقد وسم خاصتهم بميسم التكاسل عن النظر فيما يصلح الأمة، ووصف عامتهم بغلبة الجهل عليهم حتى أنهم لا يفرقون بين السنة والبدعة[2].

ولكن رغم ذلك فقد بدل بعض علماء الأندلس ومفكريه في ذلك العهد ما في إمكانهم من محاولات أرادوا بها وقف التدهور وتدارك تيار الانحطاط، وكانت مساعيهم في هذا الاتجاه بارزة إلى درجة قيل معها: إن القرن الهجري الثامن تميز في الغرب الإسلامي عموما (بظهور أعمال تهدف إلى إثارة أفكار إصلاحية)[3]

وقد اتخذت هذه المحاولات أشكالا متعددة كالدعوة إلى الجهاد والمشاركة فيه، وتبصير المسلمين بما يحيط بهم من خطر محدق، واستثارة روح العزم في نفوسهم، ومحاربة البدع والضلالات المنتشرة بينهم بكل وسيلة متاحة[4]. إضافة إلى مساعي الخاصة انصبت على العلم والتعليم لرفع مستواه وتجديد مناهجه في الفهم والاستنباط[5].

ومن بين هؤلاء العلماء سطع نجم أبي

---

[1] الشاطبي، فتاوى الإمام الشاطبي، ص: (182 — 184 — 185 — 186)

[2] الشاطبي الاعتصام (224/1).

[3] المنوني محمد، موافقات أبي إسحاق واستمرارية تأثيرها في مؤلفات العصر الحديث. مجلة الموافقات العدد الأول. ص: 119 — 120 .

[4] أبو الأجفان محمد: فتاوى الإمام الشاطبي (ص: 17 — 30 — 31)

[5] المنوني محمد: موافقات أبي إسحاق واستمرارية تأثيرها في مؤلفات العصر الحديث مجلة الموافقات العدد الأول ص: (119 — 120).

إسحاق كإمام مجدد وعالم مصلح، قضى عمره واستنفد طاقته في سبيل تجديد الروح العلمية، وإصلاح العقيدة والعبادة، موليا عنايته الخاصة لمسألة البدع ومحاربتها نظرا لما أحسه من خطرها الماحق على الدين. وقد لاقى بسبب هذه النزعة محنا وشدائد عالجها بالصبر والثبات على ما اعتقد أنه الحق.

وقد استخدم الشاطبي لتحقيق غايات ما بذله من جهود تجديدية وإصلاحية، كل ما أتيح له من وسائل علمية وتربوية، ويتضح لنا بدراسة مساعيه في هذا الميدان أن أهم الوسائل التي لجأ إليها لبلوغ مآربه فيه هي:

أ ــ تأليف الكتب:

إن اهتمامات الشاطبي الهادفة إلى التخلص من مساوئ مجتمعه وعصره تركت أثرها البالغ في كتاباته العلمية، من حيث ارتبطت منهجية هذه الكتابات، إضافة إلى موضوعها، بالهموم التي كان يحملها الرجل. وإذا كان هذا الأمر يبدو واضحا في كتابه الاعتصام الذي خصصه بالكامل لمعالجة مشكلة البدع التي كانت متفشية ومتجذرة في بيئته، فإن ملاحظته تتطلب دقة أكبر حين يتبدى في القضايا العلمية التي تناولها في كتاب الموافقات.

وهذا يعني أن دعوته التغييرية قامت على مضمون هذين الكتابين، مخصصا كل واحد منهما لركن من أركانها، مع مراعاة ميزة التكامل بينهما ببناء اللاحق ــ وهو الاعتصام ــ على قواعد السابق وهو الموافقات.

أ ــ كتاب الموافقات:

كان الشاطبي رائد حركة تجديدية ذات مضمون علمي وفكري، رسم معالمها بشكل خاص في كتابه الموافقات، سواء من حيث شكله وترتيبه، أو من حيث موضوعه ومباحثه.

والشيء اللافت للنظر هنا أنه منذ تقديمه لذلك الكتاب استعمل في وصفه

عبارة الاختراع والابتكار، وصرح أن قارئه قد يرى أنه (ما نسج على منواله أو شكل بشكله)[1]، وهو وصف صادق أقره الشيخ دراز وجعله أحد سببين إليهما يرجع — في نظره — خمول ذكر الكتاب في العصور الموالية لزمن تأليفه وحتى سطع نجمه مرة أخرى في عصرنا الحاضر[2].

وإذا كان هذا الكتاب يصنف عادة ضمن كتب علم أصول الفقه، فإن اختيار الشاطبي لهذا العلم بشكل خاص، وجعله محلا لتحقيق طموحه الأول وهو التجديد، كان اختيارا مقصودا وموفقا، نظرا لاقتناعه بأن تجديد علم الأصول يؤدي حتما إلى تجديد الفقه الشرعي، وتقويم الفكر الديني، باعتباره العلم (الذي يمثل قانون الفكر الإسلامي)[3].

لقد سرت روح التجديد في معظم ما تناوله ذلك المؤلف من مسائل وفصول، واستصحب الشاطبي فيه أيضا همه الإصلاحي الذي خصص له فيما بعد كتاب الاعتصام، وهذا ما نلاحظه مثلا في عنايته بقاعدة تحقيق المناط، التي رد بعض الباحثين المعاصرين توسعه فيها إلى اهتمامه بمسألة البدع وسبل مقاومتها، من حيث كان ذلك هما أساسيا من همومه العلمية والعملية[4]. وبصورة إجمالية يمكننا أن نلحظ من مظاهر التجديد في كتاب

---

[1] الشاطبي: الموافقات: (18/1). وتأمل أيضا قوله هناك عن ذلك الكتاب: إنه (يأخذ بالمختلفين على طريق مستقيم ... ليخرجوا من الخرافي التشدد والانحلال): الموافقات: (23/1).

[2] دراز: مقدمة تعليقه على كتاب الموافقات (1/9).

[3] العلواني طه جابر: المعالم الكبرى لمشروع إصلاح مناهج الفكر وإسلامية المعرفة. صحيفة المستقلة العدد 20. الإثنين 03 محرم 1415 هـ ص: 10

[4] النجار عبد المجيد: فصول في الفكر الإسلامي بالمغرب ص: 197.

الموافقات الأمور التالية:

1 ــ عنايته بعلم المقاصد وتوسعه في بيان مباحثه: انصب تجديد الشاطبي في كتابه الموافقات بصورة رئيسية على علم المقاصد الذي أفرد له جزءا مستقلا من أجزاء الكتاب الأربعة، وتوسع فيه توسعا لم يبلغه أحد ممن سبقه، مما جعل بعض الكتابين ينسب إليه إنشاء هذا العلم[1]، فقد قسم المقاصد إلى قسمين رئيسيين: مقاصد الشارع، ومقاصد المكلف، ثم حلل القسم الأول إلى أربعة أنواع بين كلا منها بيانا شافيا، انتقل بعده إلى تفصيل القسم الثاني. منتهيا من كل ما سلف إلى تحديد المقصد الكلي الجامع لأحكام الشريعة في مراعاة مصالح العباد بإصلاحهم وتحقيق سعادتهم الدنيوية والأخروية. وبذلك أقام البرهان القطعي على أن تلك الأحكام تمثل حقا نظام تمثل حقا نظام البشرية العام والدائم، مع العلم أنه وجه تحليله ذاك ــ كعادته ــ وجهة تأصيل القواعد وتأسيس الكليات.

إن اهتمام الشاطبي بمقاصد الشريعة لفته الأنظار إلى أسرارها، عمل جليل ذو قيمة علمية رفيعة، أتم به علم الأصول[2]، وبعث فيه الروح والحيوية، وخلصه من الرؤية الجامدة التي تقف عند حد النصوص الجزئية ودلالاتها اللفظية مع الغفلة عن مقاصدها وغاياتها. ثم إنه

[1] دراز: مقدمة تعليقه على كتاب الموافقات (1/5).

[2] يرى بعض الباحثين أن علم المقاصد جزء من علم أصول الفقه، وهذا ما صرح به الشيخ دراز في مقدمته للموافقات (1/5)، والدكتور طه جابر العلواني في مقاله المحال عليه آنفا. في حين يرى آخرون أن علم مستقل بنفسه يشكل إلى جانب علم أصول الفقه، وعلم القواعد الشرعية: ثلاثة علوم متصلة ببعضها أوثق الاتصال بحيث أن كلا منها يمثل حلقة في سلسلة واحدة مترابطة، ومن هؤلاء الشيخ محمد الصقلي.

بمنهجه الكلي في تناول هذا الموضوع قدم للمجتهدين والعلماء مضامين الشريعة الإسلامية مختصرة واضحة تؤمن لهم الشرط اللازم لحسن فهمها وسداد الاجتهاد فيها[1].

2 ــ تركه لما تعرض العلماء قبله لتفصيله من مسائل علم الأصول: مما هو جدير بالملاحظة في كتاب الموافقات أن الشاطبي يتعرض أحيانا لقضايا من علم الأصول، فيمر عليها دون تفصيل، مكتفيا بالإشارة إليها، مع قوله مثلا (وهو مذكور في كتب الأصول فلا يحتاج إلى ذكره هنا[2])، أو (ولا معنى لبيان ذلك هاهنا فإن الأصوليين قد تكفلوا بهذه الوظيفة[3])، إلى غير ذلك من العبارات[4] التي تفيد أنه لم يضع كتابه ذاك ليكون كتاب أصول تقليدي، وإلا لكان فصل في كل مسألة من مسائل ذلك العلم، أو ذكرها مختصرة على أقل تقدير، فدل هذا على أنه رمى من وراء الكتاب إلى غاية أخرى، نرى أنها: تحقيق مذهبه التجديدي، وبيان آرائه في نطاق هذا المذهب. وينبغي أن نتذكر هنا أمرا له دلالته في هذا السياق، وهو أنه حين تطرق لمبحث الأدلة الشرعية لم يعالج منها بشكل مستقل ومفصل إلا دليل الكتاب السنة فقط.

وقد تنبه الشيخ دراز إلى هذا الأمر،

---

[1] استند بعض الكاتبين إلى هذا كله للمقاربة في الفصل بين الشاطبي والإمام الشافعي فيما يتعلق بعلم الأصول. انظر: الجيلالي عبد الرحمان: أصالة الإمام الشاطبي في المغرب جدريا وثقافيا: مجلة الموافقات، العدد الأول ص: 114 .

[2] الشاطبي: الموافقات (253/3).

[3] الشاطبي: الموافقات (82/2).

[4] انظر مثلا: الموافقات (116/1 ــ 139)، (22/2 ــ 67)، (118/3 ــ 155)، (43/4 ــ 188).

بيد أنه ذهب إلى أن (صاحب الموافقات لم يذكر في كتابه مبحثا واحدا من المباحث المدونة في كتب الأصول إلا إشارة في بعض الأحيان لينتقل منها إلى تأصيل قاعدة أو تفريع أصل[1])، وهي دعوى محل نظر بالنسبة إلى اطرادها في عموم مباحث الكتاب.

أما الدكتور عبد المجيد النجار فقد ربطها بما يراه من غلبة المنهج التطبيقي على رؤية الشاطبي الخاصة لعلم الأصول التي ربما وصلت إلى حد اعتباره أن ما ضمنه كتابه الموافقات علم جديد (ليس هو علم الأصول المتداول، بناء على أنه علم يعين على سلوك الطريق، في حين أن علم الأصول المتداول يساعد على استنباط الأحكام[2])، وبتعبير آخر: إن علم الأصول عند الشاطبي مبني على منهج التنزيل والتطبيق، في حين أنه انبنى عند من سبقه على منهج الفهم والاستنباط. وهو استنتاج مخالف تماما لرأي الشيخ دراز، الذي التفت إلى هذه الملاحظة كما ذكرنا إلا أنه انتهى منها إلى تقرير (أن كلا مما ذكروه في كتب الأصول، وما ذكره في الموافقات، يعتبر كوسيلة لاستنباط الأحكام من أدلة الشريعة[3])، والقسم الذي ذكره الشاطبي إنما يتميز بأنه (في ذاته فقه في الدين، وعلم بنظام الشريعة، ووقوف على أسس التشريع)[4].

3 ــ اهتمامه بتفصيل ما لم يتعرض العلماء لتفصيله إلا قليلا من مسائل علم الأصول: ومما يحمل الدلالة نفسها، ولكنه

---

[1] دراز: مقدمة تعليقه على كتاب الموافقات (1/8).

[2] النجار عبد المجيد: فصول في الفكر الإسلامي بالمغرب ص: 172.

[3] دراز: مقدمة تعليقه على كتاب الموافقات (1/8).

[4] المرجع نفسه.

يأخذ منحى مقابلا، إن الشاطبي يولي في الموافقات اهتماما لتفصيل المسائل التي قلما تعرض العلماء لذكرها، أو قلما تعرضوا لتفصيلها وإن أوردوها بإجمال. ومن أمثلة ذلك:

ـ قوله[1]:(وهذا القسم يستدعي كلاما يكون فيه مد بعض نفس، فإنه موضع مغفل، قل من تكلم عليه، مع تأكده في أصول الشريعة).

ـ قوله[2]:(وما تقدم وأمثاله كاف مفيد للقطع بصحة هذا الاجتهاد، وإنما وقع التنبيه عليه لأن العلماء قلما نبهوا عليه على الخصوص) وكان قد قدم لذلك بقوله[3]:(وبقي الدليل على صحة هذا الاجتهاد، فإن ما سواه قد تكفل الأصوليون ببيان الدلالة عليه...).

ـ قوله[4]:(وهذا وإن كان الأصوليون قد نبهوا عليه وبينوه، فهو في كلامهم مجمل يحتمل البيان بالتفصيل المقرر في أقسام الفتيا).

قوله[5]:(ولكنا نتكلم هنا بحول الله تعالى فيما لم يذكروه من الضرب الذي لا يمكن فيه الجمع).

وقد لفت نظري في هذا المجال بشكل خاص قوله[6]: (وأيضا: فإن ثم أحكاما أخرى... قلما يذكرها الأصوليون، ولكنها بالنسبة إلى أصول هذا الكتاب كالفروع)، فهو كأنما يعتذر عن عدم استيعابه أمرا قلما يذكره الأصوليون في كتبهم، بأنه كالفروع بالنسبة إلى أصول كتابه.

وفيه إشارة واضحة إلى أن من قواعد منهجه في تأليف (الموافقات) تفصيل وإبراز

---

[1] الشاطبي: الموافقات، (103/2).

[2] الشاطبي: الموافقات (74/4).

[3] المرجع نفسه، (71/4).

[4] المرجع نفسه (184/4).

[5] المرجع نفسه (218/4).

[6] المرجع نفسه (229/4).

ما ندر عند الأصوليين تفصيله وإبرازه.

4 ــ تعرضه لبعض مباحث علم الأصول من وجهة غير الوجهة المذكورة في كتب هذا العلم: إضافة إلى المواضيع التي كان الشاطبي فيها مبتكرا وسباقا، وهو ما نجده واضحا في غضون تفصيله لدليلي الكتاب والسنة مثلا، فإنه تناول بعض مباحث علم الأصول من وجهة مختلفة عن تلك التي تناولها بها غيره، وهو الاتجاه الذي عبر عنه في مطلع المسألة الأولى من مسائل بيان قصد الشارع في وضع الشريعة للافهام، حيث قال[1]:(إن هذه الشريعة المباركة عربية... وهذا وإن كان مبينا في أصول الفقه، وأن القرآن ليس فيه كلمة أعجمية عند جماعة من الأصوليين... فإن هذا البحث من هذا الوجه غير مقصود هنا، وإنما البحث المقصود هنا...).

لقد لاحظ الشيخ دراز أيضا هذه الميزة في مقدمته لكتاب الموافقات، لكنه ربطا بوجه خاص بمباحث الأحكام الخمسة الشرعية والوضعية[2]، وهو المنحى نفسه الذي اعتمده الدكتور حسن حنفي ــ لكن مع شيء من التوسع ــ حين رأى أن الأصوليين درجوا على تقسيم الأحكام الشرعية تقسيما رباعيا[3] (وقد استمر الحال كذلك إلى أن أتى الشاطبي في الموافقات ... وفصل الشعور العملي[4]، وجعله أكثر من نصف العلم[5]، وأخذ التقسيم الرباعي

---

[1] المرجع نفسه (249/4).

[2] دراز: مقدمة تعليقه على كتاب الموافقات (1/6).

[3] أي: الحاكم ــ المحكوم عليه ــ المحكوم فيه ــ الحكم.

[4] يطلق الدكتور حنفي على مباحث الأحكام الشرعية اسم (الشعور العملي).

[5] أشار الشيخ دراز إلى أن الشاطبي خصص لمباحث الأحكام ربع كتاب الموافقات (6/1).

على نحو جديد: اثنين: الأحكام والمقاصد، وتنقسم الأحكام إلى أحكام التكليف وأحكام الوضع، كما تنقسم المقاصد إلى مقاصد الشارع ومقاصد المكلف)[1].

5 ــ اهتمامه بالجانب العملي التطبيقي، وعمله على تخليص علم الأصول مما علق به من مباحث عقيمة: وهو ما سنراه مفصلا في الميزة التالية إن شاء الله.

ب ــ كتاب الاعتصام: كان الشاطبي رائد حركة إصلاحية ذات مضمون سلفي، أراد أن يصوغها ويؤسس قواعدها في كتابه الاعتصام، من خلال معالجته لموضوع البدع[2]. فكتاب الاعتصام بكامله هو في سبب تأليفه، وفي موضوعه، وفي الهدف الذي توخاه: عمل قصد منه صاحبه أن يكون إحدى وسائله لتحقيق أمله بإصلاح حال الأمة عن طريق كشف ما ابتليت به من بدع، والدعوة إلى تركها والتمسك بالسنن. وهذا كله واضح ابتداء من المقدمة التي وضعها له[3].

لقد ذكرنا سابقا أن القرن الهجري الثامن كان عصر تدهور وانحطاط، انتشرت فيه أمراض كثيرة وانحرافات خطيرة، وأن الشاطبي كان من العلماء الذين يؤكدون ضرورة ربط العلم بالتطبيق، فإذا أضفنا إلى ذلك ما عرف عنه في سيرته وأخلاقه من حرص على اتباع السنة ومجانبة مواضع الشبهة والبدعة

---

[1] حنفي حسن: موسوعة الحضارة الإسلامية، المجلد الثاني ص. 88.

[2] يرى الدكتور حمادي العبيدي (إن كتاب الاعتصام ليس موجها إلى مقاومة البدع فحسب، وإنما هو دعوى إلى إصلاح شامل يتناول الحياة السياسية والاجتماعية والدينية)، الشاطبي ومقاصد الشريعة، ص: 116.

[3] انظر: الاعتصام مقدمة المؤلف (31/1 وما بعدها).

[1]، مع الحس المرهف والفهم الثاقب، تبين لنا أن كل عوامل النهوض الإصلاحي كانت متوفرة فيه ومن حوله، ولذلك نراه يعكف على مشاكل بيئته: يرصدها، ويحللها، ثم يعرضها على ميزان الشريعة ليميز طيبها من خبيثها، قاصدا من ذلك إلى معرفة أسبابها، ووضع الحلول لها على ضوء ما توصل إليه من قواعد الشرع وأحكامه، خاصة مقاصده العامة. وقد انتهى من هذا السبر وتلك المتابعة إلى التركيز على آفة الابتداع التي ربط بها — من جهة أولى — كثيرا من مثالب عصره، وربطها — من جهة ثانية — بما كان عليه أهل الجاهلية، وبما ظهر من الفرق الضالة عبر تاريخ الأمة[2].

إن هذا الواقع الموبوء، وتلك الآفة التي تهدم أركان الدين، تركا في صدر أبي إسحاق ألما كبيرا، وحسرة بالغة، لم يلبث أن صاغ منهما موقفا صلبا تجلى في إصراره على إنجاز مشروع متكامل يرمي إلى إصلاح ما فسد، وإرشاد من ضل، رغم ما واجهه من عسف وظلم. ولما كان كل مشروع إصلاحي لا بد له من أساس علمي وقاعدة فكرية، فقد جعل الشاطبي ركن مشروعه، ومنطلقه الأول: إن إصلاح الأمة لا يكون إلا بإصلاح دينها، وإصلاح دينها لا يتم إلا بعودتها إلى التمسك بكتاب ربها وسنة نبيها، ومنهج سلفها الصالح. وقد سعى إلى رسم معالم ذلك المشروع، وإيضاح تلك القاعدة وترسيخها، مع العناية بمشكلة الابتداع وتحليلها، في كتابه (الاعتصام) الذي يشير اسمه إلى مضمونه[3].

---

[1] أبو الأجفان محمد فتاوى الإمام الشاطبي، ص. 53/52.

[2] أبو الأجفان محمد فتاوى الإمام الشاطبي، ص، 53/52.

[3] أعتقد أن الشاطبي أخذ تسميت هذا المؤلف

ورغم أنه لم يكمله، فقد أدى ذلك المؤلف دوره المأمول، وكان في المغرب صنو ما حرره ابن تيمية وابن القيم في المشرق تعبيرا عن المدرسة السلفية نفسها، وحظي بتقدير العلماء واهتمامهم حتى قيل فيه إنه (يعد من أهم مؤلفات المفكرين المسلمين المصلحين)[1]. ولكن هذا لا يعني أن كتابه الآخر (الموافقات) جاء خاليا من تعبيرات الهم الإصلاحي، ويكفي في الدلالة على ذلك أن نلاحظ كيف ألح فيه على مسألة اتباع الهوى، وأنه مفسدة ومناقضة لأحكام الدين التي ربطها جملة بمقصد إخراج المكلف عن داعية هواه حتى يكون عبد الله.

يبنى على ما سبق: أن الشاطبي لم يقصد من كتابيه الموافقات والاعتصام أن يكونا كتابين عاديين تقليديين، وإنما أراد منهما ما هو أبعد من ذلك وأعمق: لقد قصد فيهما إلى صياغة وتأصيل مدرسته العلمية التي كانت تهدف إلى تجديد العلم، وإصلاح العمل على قاعدة الرجوع إلى الكتاب والسنة. ومن فضائله الكبرى في ذلك ــ كما قلنا ــ اعتماده طريقة التأصيل والتقعيد الكلي، مما جعل مؤلفاته تمثل مشروعا إحيائيا[2] يمكن أن ينفعنا اليوم كما أفاد معاصريه، بل يمكن أن تمتد عطاءاته إلى رحاب المستقبل، ومن هنا قيل: إن تأثير الشاطبي في عصره، وتجاوزه ذلك إلى ما بعده من عصور، (يعود

من ترجمة الكتاب ما قبل الأخير وهو: (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة). انظر: فتح الباري: (259/13).

[1] الفاسي علال: مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها. ص: 184.

[2] يرى الشيخ محمد الفاضل بن عاشور رحمه الله: أن كتب الشاطبي كانت تعبيرا عن (تحول في مجال الثقافة الإسلامية). انظر: العيدي حمادي: الشاطبي ومقاصد الشريعة ص، 102.

أساسا إلى كتبه التي حملت آراءه)[1].

ب ــ التدريس (التلاميذ): بعد أن ارتوى من معين شيوخه الكبار، وأحس من نفسه التمكن في شتى أبواب العلوم وفنون المعارف، تصدر الشاطبي للتدريس، فأحاطت به ثلة من التلاميذ الذين تلقوا على يديه العلم وفق مبادئ نظريته الخاصة في التربية والتعليم، والتي كان من أهم قواعدها: التزام طريقة السلف، والاقتصار على المصادر العلمية القديمة وحدها، والعناية بالنظر الكلي، وقد قرت عينه بنشر مدرسته العلمية والفكرية التي أفنى عمره في تأسيسها عندما انتهى من تأليف كتابه الموافقات، وبثه بين أصحابه وطلابه.

ولا شك أن الدارس المتفحص لحياة الشاطبي سوف يلاحظ تميز علاقته مع تلاميذه بميزتين اثنتين:

أولاهما: أن هؤلاء التلاميذ لم يكتفوا بأن يأخذوا عنه من علوم شرعية فقط، وإنما أضافوا إلى ذلك حمل رسالته المتعلقة بالتجديد والإصلاح، حيث آمنوا بها، ثم نقلوها إلى ما حلوا به من نواحي الأندلس وبلدانها، مبشرين بآراء أستاذهم في محاربة البدع، ومناهضة التعصب والتقليد، والدعوة إلى الرجوع لمنابع الدين الصافية وتعاليمه القويمة[2].

والثانية: هي أن صلته بهؤلاء التلاميذ لم تنقطع بعد مغادرتهم غرناطة، وإنما استمرت عبر الرسائل التي كانت تتضمن إجاباته عن تساؤلاتهم، وتوجيهاته لهم بنصرة الحق، ومحاربة المنكر، والصبر على ما يلاقونه في سبيل ذلك من شدائد ومحن.

وقد أفلحت جهوده التربوية، فأثمرت

---

[1] العبيدي حمادي: الشاطبي ومقاصد الشريعة ص، 95.

[2] العبيدي حمادي: الشاطبي ومقاصد الشريعة ص، (94 ــ 95).

طلابا كانوا أوفياء لتعاليمه في الثبات والرجولة، وحسبنا من ذلك أن نذكر بتلميذه أبي يحي بن محمد بن عاصم الذي قضى في ساحة الجهاد بعد أن كان واحدا من أبطاله المعروفين[1].

ج ــ الفتاوى: تصدى الشاطبي لمهمة الفتوى في الأحكام الشرعية، وقد جمعت فتاواه حديثا في مصنف خاص بعنوان: (فتاوى الإمام الشاطبي) ضم ستين فتوى أخذت من معيار الونشريسي (ت: 914 هـ)، والمعيار الجديد لأبي عيسى المهدي الفاسي (ت: 1342هـ)، وفتاوى ابن كركاط[2]. وهي ذات قيمة علمية كبيرة من نواح عديدة:

أولها: مضمونها الفقهي، حيث يعتبر الشاطبي من أعلام المذهب المالكي وكبار المفتين الذين عرفهم هذا المذهب في ربوع الأندلس.

ثانيها: إنها تقدم لنا إيضاحات هامة تتعلق بجوانب مدرسته في التجديد والإصلاح، وعلاقته بتلامذته[3]، وظروف عصره وبيئته.

ثالثها: إنها تمثل الجانب التطبيقي لما قدمه على الصعيد النظري من قواعد وآراء[4].

---

[1] أبو الأجفان محمد: فتاوي الإمام الشاطبي: ص: 40، الإفادات والانشادات، ص: 26.

[2] العبيدي حمادي: الشاطبي ومقاصد الشريعة، ص: 100، هامش: 16. وفي تلك الصفحة رأى الدكتور العبيدي أن هذه الفتاوى اشتمل على أكثرها في الأصل كتاب الاعتصام، وورد بعضها في كتاب الموافقات.

[3] كان بعض مستفتي الشاطبي من طلابه العاملين بتوجيهه وإرشاده. انظر: أبو الأجفان محمد: فتاوى الإمام الشاطبي: ص: 100.

[4] ومن ذلك ما يلاحظ في فتواه من أنه سار على مبدئه في عدم مراعاة هوى المستفتي وتجنب الأقوال الشاذة، مما حر عليه تهمة التنطع والتزام الحرج. انظر: أبو الأجفان محمد: الافادات والانشادات: ص: 52.

رابعها: إنها تعتبر نموذجا في فن الفتوى، من حيث تنوعت أساليبها بما يتلاءم مع موضوعها وأطرافها ومقاصد المفتي الدينية والاجتماعية[1].

وإذا كانت مباحث هذه الفتاوى قد تنوعت ما بين أحكام شرعية، وشروح لبعض النصوص، إضافة إلى النصائح والتوجيهات، فإن الذي يتضح من تأملها جملة هو صدورها عن عالم مجدد ومرشد مصلح، ولا أدل على ذلك من أن ما يزيد عن ربعها كان مخصصا لعادات الأندلس والبدع المنتشرة فيها، مع ظهور شدة صاحبها في مقاومة المفاسد ومعارضة من يسوغها[2].

د ــ المراسلات: من أبرز ما يسترعي الانتباه في ترجمة الشاطبي، مراسلاته النشطة التي يمكننا أن نقسمها إلى قسمين:

1 ــ قسم مع أقرانه من العلماء الأجلاء: الذين كان بعضهم من رجال الحواضر العلمية المشهورة الموجودة خارج الأندلس من نواحي بلاد المغرب الإسلامي، وقد كان موضوعها هو المذاكرة العلمية في بعض المسائل الدقيقة التي كانت محلا لتحريره بغية استجلاء غوامضها وتحديد رأيه فيها، وذلك في إطار إحكامه أسس ما أرساه من قواعد، وما ابتكره من أصول.

2 ــ قسم مع تلاميذه الذين أصبحوا روادا لحركته الاصلاحية، وبالتالي كان مرجعهم في الفتوى والتوجيه. ومن طرفه

---

[1] ومن ذلك أنه كان إذا تعلقت الفتوى بإحدى البدع لجأ إلى أسلوب الإرشاد مع التخويف والتحذير، كما في قوله مخاطبا المنحرفين من أدعياء التصوف: (اتقوا الله يا معشر الفقراء، وخذوا بطريق من كان قبلكم). انظر: أبو الأجفان محمد: فتاوى الإمام الشاطبي ص: 98.

[2] أبو الأجفان محمد: فتاوى الإمام الشاطبي: ص: 99.

النضج تجاوز فيه صاحبه التأثير في عصره إلى ما بعده من عصور، واعتبر واحدا من أبرز علماء الأمة المجددين، كما أقر له بذلك حديثا الشيخ محمد رشيد رضا واصفا إياه بأنه مجدد القرن الثامن للهجرة بالجناح الغربي للأمة الإسلامية[1]، والشيخ عبد المتعال الصعيدي في كتابه (المجددون في الإسلام)[2]، والشيخ يوسف القرضاوي الذي لم يعده من طائفة المجددين فحسب بل اعتبره من أعلامهم المتميزين[3]. كما شهد له بتلك المكانة عدد من الأساتذة والباحثين المهتمين به وبما تركه من آثار[4].

وإذا كان من المؤسف أن المشروع الحضاري الذي وضعه أبو إسحاق لم يعط في عصره ثماره المرجوة، لأن الظروف السياسية والثقافية والاجتماعية لم تكن مهيأة لذلك[5]، فإن مما يرد إليه اعتباره ويعطيه القيمة الرفيعة التي يستحق، أننا اليوم نولي ذلك المشروع كل الاهتمام:

---

[1] العبيدي حمادي: الشاطبي ومقاصد الشريعة: ص: 199.

[2] المرجع الاسبق: ص: (17 ــ 199 ــ 204).

[3] القرضاوي يوسف: الجوانب التربوية عند الأمام الشاطبي ــ مجلة الموافقات ــ العدد الأول: ص: 127.

[4] منهم الأساتذة: ــ أبو الأجفان محمد: مقدمته لكتاب الافادات والانشادات: ص (5 ــ 39 ــ 53). موقف الإمام الشاطبي من الانحراف في مجالي الاجتهاد والتقليد: ــ مجلة الموافقات ــ العدد الأول ــ ص: 244. ــ الشريف عبد السلام: أسس المصلحة في نظرية المقاصد عن الإمام الشاطبي ــ مجلة الموافقات ــ العدد الأول ــ ص: 217.

ــ دراجي محمد: منهج التفسير عند الإمام الشاطبي ــ مجلة الموافقات ــ العدد الأول: ص: 367.

[5] القرضاوي يوسف: الجوانب التربوية عند الإمام الشاطبي ــ مجلة الموافقات ــ العدد الأول، ص: 148. لونيس بلقاسم: نظرات في فقه الدعوة عند الشاطبي ــ المرجع نفسه ــ ص: 162.

دراسة وتحليلا، ونسعى إلى تسديد خطى نهضتنا على ضوء ما فيه من نور العلم والإيمان.

أود أن أشير أخيرا إلى أن بعض قراء كتب الشاطبي في وقتنا الحاضر، أدرج ضمن خاصة التجديد في علم الرجل وفكره نتائج غريبة أقل ما يقال فيها إنها مسوقة اعتباطا بلا دليل مؤيد ولا تفصيل مقنع، ومن ذلك قول أحدهم[1]: إن ابن حزم (ت: 456 هـ) اجتهد في الفقه الإسلامي وجدد، (وبعده جاء الشاطبي وجدد أيضا، وأشار صراحة في مقدمة كتابه: بأن هدفه هو إعادة تأصيل الأصول للفقه، أي الاستغناء عن القياس والآليات المستعملة، وربط الاجتهاد بالمطلق) فإذا كنا نتفق معه في أن الشاطبي سعى إلى إعادة تأصيل علم أصول الفقه، إلا أننا لا ندري كيف فسر هذا المسعى: بالاستغناء عن القياس والآليات المستعملة، كما أننا لم نفهم المقصود بذلك (المطلق) الذي ربط الشاطبي الاجتهاد كله به!.

رابعا: عنايته بالجانب العملي التطبيقي:

تتميز الشريعة الإسلامية بأنها شريعة عمل وتطبيق، نزلت أحكامها لتكون نافذة في الخلق، مهيمنة على كل شؤون حياتهم، إذ إن ذلك هو الشرط الطبيعي اللازم لتحقيق مقاصدها في حمل الناس على تمثل معنى العبودية لله، وتحصيل مصالحهم في الدنيا والآخرة. وعلى هذا الأساس يمكننا أن نفهم كثيرا من أصول هذه الأحكام وتفاصيلها، كقيامها على أصل الرفق والتيسير وتحاشي الضيق والعنت، وتقدير زواجرها وعقوباتها في حدود ما يفيد البشر ويصلحهم بلا

---

[1] الجابري محمد عابد: من ندوة عقدت بمدينة دمشق، ونقلت أقواله فيها: مجلة العالم: العدد 492، سنة 1993، ص: 59.

تساهل مفرط ولا تجاوز يبلغ حد النكاية[1]

وقد أولى الشاطبي هذه الخاصة لأحكام الشريعة الخالدة كل عنايته واهتمامه، وجعل من مضمونها قاعدة كلية شاملة كانت إحدى ثوابت منهجه العلمي، التي تبدو آثارها واضحة فيما تركه من مؤلفات: فكتابه الموافقات رسم خطته، وحدد مضمونه بما يلائم هذه القاعدة ويناسب ذلك الاتجاه، حتى قيل إن هذا المؤلف يتميز عن سائر مؤلفات الأصوليين الآخرين بأنه عني بوضع منهج لتطبيق الأحكام وتنزيلها على الأفعال، بينما عني غيره ببناء مناهج الفهم والاستنباط[2]. أما كتابه الاعتصام فموضوعه مخصص بالكامل لمقاومة البدع وإحياء السنن، عملا على تحقيق التوافق العملي بين حياة المسلمين وأحكام دينهم[3]

ويعتبر هذا الموقف عند الشاطبي رجوعا منه إلى طريقة من سبقه من العلماء الذين عرف منهجهم الأصولي بهذه الميزة:

كالإمام الشافعي رحمه الله: الذي اعتمد اتجاها أصوليا عمليا سواء في استنباطه للقواعد، أو في استثماره لها، معرضا عن تقرير المبادئ المجردة أو المسائل التي لا ينبني عليها فقه، وهذا ما يلاحظ جليا في منهج رسالته الشهيرة، حيث: يؤصل القاعدة، ويورد أدلتها من الكتاب والسنة، ثم يطبقها على ما يدخل تحتها من الفروع، ممثلا وموضحا، وقد يرجع إليها ما تنطوي عليه من جزئيات[4].

---

[1] ابن عاشور: محمد الطاهر ــ مقاصد الشريعة الإسلامية ــ ص: (100 ــ 102).

[2] النجار عبد الحميد: فصول في الفكر الإسلامي بالمغرب. ص: (168 ــ 169 ــ 172 ــ 173).

[3] النجار عبد الحميد: فصول في الفكر الإسلامي بالمغرب. ص: (168 ــ 169 ــ 172 ــ 173).

[4] النشمي عجيل: مقدمات علم أصول الفقه

وحجة الإسلام الغزالي: الذي عالج هذه القضية في أول كتابه المستصفى حين تكلم عن (المقدمة ووجه تعلق الأصول بها) مبينا ما داخل علم الأصول من مجاوزة لحده وخلط له بغيره من العلوم كعلم الكلام والنحو والفقه. لكن مسلكه كان بشكل عام: متحفظا: لما رآه من أن (الفطام عن المألوف شديد والنفوس عن الغريب نافرة)[1]، ووسطا: بتعهده الاقتصار من ذلك الخلط (على ما تظهر فائدته على العموم في جملة العلوم)[2].

عمدة الشاطبي في الاحتجاج لقاعدة لزوم الاهتمام بما يبني عليه عمل دون غيره:

حصر الشاطبي العلم بما ينفع في التطبيق ويفيد في العمل، مبناه على عدة وجوه ومؤيدات:

أولها: الأدلة الشرعية التي أفادت هذا المعنى: ففي معرض استدلاله على أن الإكثار من الأسئلة مذموم، أورد جملة من النقول[3] التي ختمها بقوله[4]: (والحاصل: أن كثرة السؤال ومتابعة المسائل بالأبحاث العقلية، والاحتمالات النظرية مذموم). وحين ذكر بعد ذلك المواضع التي يكره فيها السؤال، جعل أولها:(السؤال عما لا ينفع في الدين[5])، وهو شامل بداهة

ـ مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية ـ العدد الثاني ـ ص: 181. وفي هذا المعنى قال الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله: وأصول الشافعي تتجه اتجاها نظريا وعمليا، فهو لا يهيم في صور وفروض، ولكن يضبط أمورا واقعة، وموجودة. الشافعي ـ ص: 351.

[1] الغزالي: المستصفى: (10/1).

[2] الغزالي: المستصفى: (10/1).

[3] كقول ابن عباس رضي الله عنهما: (ما رأيت قوما خيرا من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم... ما كانوا يسألون إلا عما ينفعهم). الموافقات: (232/4).

[4] الشاطبي: الموافقات: (234/4).

[5] المرجع نفسه(235/4).

للسؤال عما لا ينبني عليه عمل.

وهذه النتيجة التي رتبها هنا على النقل كان قد أوردها في موضع سابق بصيغة التأكيد، وبين عمومها في الأمور الاعتقادية والعملية فقال[1]: (ثبت النهي ... عن تكلف ما لا يعني[2] عاما في الاعتقاديات والعمليات)، ثم زادها وثوقا بأن ربط نشوء الفرق كلها أو أكثرها بطماح النفوس إلى ما لم تكلف به[3].

ثانيها: ما كان عليه الصحابة الكرام، خاصة منهم سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إذ المعروف من حال الصحابة رضي الله عنهم أنهم (لم يكنوا يتقعرون في الجزئيات إذا كان علمها لا يبين حكما ولا يفصل في مسائل العقيدة والحلال والحرام)[4]، وقد أبرز الشاطبي هنا بشكل خاص موقف سيدنا عمر رضي الله عنه، بأن أورد في مواضع عدة نهيه الناس عن التعمق والتكلف، وقصة تأديبه لصبيغ لما كان يسأل عن أشياء من علوم القرآن لا يبنى عليها عمل، وقال في توجيه ذلك: إن سبب هذا النهي هو خوف الابتداع في الدين، مع أن المعنى التركيبي لمواضع السؤال القرآنية معلوم على الجملة، ولا ينبني على تفصيله حكم تكليفي[5].

ثالثها: ما كان عليه أئمة العلم المتقدمون، خاصة منهم الإمام مالك رحمه الله: ففي المقدمة الخامسة من مقدمات كتاب (الموافقات) نقل الشاطبي عن الإمام مالك أنه كان يكره، الكلام فيما ليس

---

[1] المرجع نفسه (68/2).

[2] ومنه ما لا يفيد عملا بطبيعة الحال.

[3] المرجع نفسه (68/2).

[4] يسن عبد السلام: نظرات في الفقه والتاريخ، ص: 22.

[5] الشاطبي: الموافقات: (66/2).

تحته عمل، ويحكي كراهيته عمن تقدم، ثم بين هذه الجملة في مواضع أخرى من الموافقات، وفي كتاب (الاعتصام)، بيانا حاصله: أن الكلام المباح عند الإمام مالك وعند العلماء من أهل بلده، هو الكلام فيما يبنى عليه عمل. ويدخل في هذا الإطار ما أخبر به مالك عن نفسه من أن عنده أحاديث وعلما ما حدث بها ولا تكلم فيها[1].

ومن المعلوم أن هذا النهج السليم في العلم والفتوى لم يطرد عند علماء ما بعد العصر الأول، لما طرأ على حياة الأمة من تغيرات عميقة في الميادين الثقافية والاجتماعية والسياسية، كان لها أثرها البالغ على منهاج العلم وموضوعاتها.

مظاهر اهتمام الشاطبي بالجانب العملي التطبيقي: كانت عناية الشاطبي بالجانب العملي وحده من ضمن أبواب المعرفة، صفة أصيلة في علمه وفقهه، يمكننا أن نلاحظ من مظاهرها في كتبه وفتاواه:

1 ــ أنه لم يكن يحب الإطناب ولا الإطالة والتزيد في الكلام بما يخرجه عن الحد المفيد للمعنى المؤد له بكفاية ووضوح، وهو ما تعكسه عبارات كثيرة وردت ضمن مؤلفاته كقوله: (وهذا أوضح من إطناب فيه [2])، أو (ولا فائدة في التطويل هنا)[3]. وأمثالها[4] وتأمل في هذا السياق قوله[5]: (وقد خرجنا عن المقصود بعض الخروج، ولكنه عاضد لما نحن فيه)، فهو كأنه يعتذر عن شيء من الاستطراد والزيارة عن الحد المقصود، ويعلل

---

[1] الشاطبي: الموافقات: (68/2).

[2] المرجع نفسه: (80/4).

[3] المرجع نفسه: (196/1)

[4] انظر مثلا: الموافقات: (199/1 ــ 240)، (52/2 ــ 169)، (316/3)، (192/4)، الاعتصام: (385/1)، (687/2).

[5] الشاطبي: الاعتصام: (185/1).

ذلك بأن هذا الخارج عاضد لما هو أصل الكلام. وقد أجاد الشيخ دراز في التعبير عن هذا المعنى حين قال في مقدمة تعليقه على الموافقات: إن الشاطبي كان يريد من كلامه «الوصول إلى قصده دون أن يخرج في الإطناب عن حده»، وبهذه الخاصة علل صعوبة بعض مباحث ذلك الكاتب[1].

2 ــ اهتمامه بالأمثلة والتنزيل والتمرين: مما يزيد المحل وضوحا ويظهر طبيعته وفائدته العملية وهو ما نجد معناه وتطبيقه عند قوله مثلا[2]: «وهذا الأصل واضح في نفسه، غير محتاج إلى إثباته بدليل، ولكن لا بد من التأنيس فيه بأمثلة يستعان بها على فهمه، وتنزيله، والتمرن فيه إن شاء الله».

3 ــ تميز آرائه العلمية وأحكامه الاجتهادية بميزة الواقعية التي كان من أهم آثارها مراعاته لمجاري العادات في فتاواه: لم يكن علم الشاطبي محصورا بين الكتب والتدريس، فقد تولى بعض خطط الجمهور من الخطابة والإمامة ونحوها[3]، ومارس الفتوى، وتابع مشاكل مجتمعه ومستجداته وعيوبه، مما صبغ شخصيته بصفة الخبرة بالواقع ومراعاته له في فهم أحكام الشريعة وتنزيلها. وقد جعل من اعتبار الواقع ومقتضياته معيارا يحكم بموجبه على ما يتخذ أصلا شرعيا بالصحة أو عدمها، فنص في المقدمة الثالثة عشرة من مقدمات (الموافقات) على أن: كل ما اتخذ أصلا شرعيا عاما يجب أن يتوفر على صفتي الاطراد والاستقامة على مجاري العادات بمطابقة اعتبارات الواقع ومقتضياته معا، وإلا اعتبر غير صحيح[4].

---

[1] دراز: مقدمة تعليقه على كتاب الموافقات، (1 / 10 ــ 11).

[2] الشاطبي: الموافقات (114/4).

[3] الشاطبي: الاعتصام: (33/1).

[4] قال العلامة المنوني في تقديمه لنماذج من

ثم حـــدد على أساس هذه القاعدة موقفه مـــن بعـــض المســـائل التي كانت محلا للمذاكرة بينه وبين بعض شيوخ عصره، كمســـألة (مـــا يجب على طالب الآخرة الـــنظر فـــيه واشغل به)، ومسألة (الورع بالخروج من الخلاف)، وفي تفصيله لهما أبان عن التزامه النظر إلى العمل ومراعاة أحوال الناس[1].

فإذا انتقلنا إلى دراسة فتاواه وجدنا أن مـــن أهـــم سمات منهجه فيها: مراعاة أعراف المستفتين وعاداتهم، كما نلاحظ مـــثلا في الفتوى الرابعة عشرة والفتوى الخامسة عشرة من تلك الفتاوى[2].

4 ــ نضـــيف أخـــيرا أن ممـــا يشعر باهـــتمام الشاطبي بالعمل: تقديمه له في الذكـــر والسياق على الاعتقاد، مع أنه متأخر عنه في الوجود عادة وعقلا. ومن ذلك قوله في الاعتصام[3]: (فبدأت بأصول الديـــن عملا واعتقادا، ثم بفروعه المبنية على تلك الأصول)[4].

تطـــابق أفكار ابن خلدون مع أفكار الشاطبي: (وفي اتجـــاه آخـــر يقول ابن خلدون: "وقل أن يكـــون الامر الشرعي مخالفا للأمر الوجودي"، وفي المقـــابل يقول الشاطبي: "تنزيل العلم على مجـــاري العادات تصحيح لذلك العلم وبرهان علـــيه إذا جرى على استقامة، فإذا لم يجر فغير صحيح"). وقد أحال رأي الشاطبي الأخير على كـــتاب (بدائـــع السلك في طبائع الملك) لابن الأزرق: ج: 1، ص:98. انظـــر: المنوني محمد: موافقـــات أبي إســـحاق واستمرارية تأثيرها في مؤلفـــات العصر الحديث ــ مجلة الموافقات ــ العدد الأول ص: 120.

[1] الشاطبي: الموافقات: (70/1).

[2] أبـــو الأجفان محمد: فتاوى الإمام الشاطبي، ص: 96.

[3] الشاطبي: الاعتصام: (32/1).

[4] قـــد يقال: إن الشاطبي يقصد بالعمل هنا ما يســـميه علماء الكلام بالنظر الأول الذي لا بد أن يسبق الاعتقاد عندهم، وهو من صور العمل الذهـــني. وهذا التفسير وإن كان ممكنا إلا أننا نـــرى أن حمله على معنى التزام الاعتقاد وتطبيق مقتضياته أولى وأوجه.